فاثلهم الله ما اجهلهم واحمقهم ولا تنافي بينه وبين ما مر في الحديث عن
عايشه رضي الله عنها الدال على ان عليا ما بايع فبل ذلك لان عليا بايع اولا ثم
انقطع عن ابي بكر لما وقع بينه وبين فاطمه رضي الله عنها ما وقع في مخلفه
صلى الله عليه وسلم فتوهم من ذلك بعض من لا يعرف باطن الامور ان تخلفه انما
هو لعدم رضاه ببيعته فاطلق ذلك من اطلقه ومن ثم اظهر علي رضي الله
عنه مبايعته لابي بكر ثانيا بعد موتها رضي الله عنها على المنبر لازالة هذه
الشبهه فقد علم مما تقرر ان الصحابه رضوان الله عليهم اجمعين اجمعوا
على ذلك وان ما حكي من تخلف سعد بن عباده عن البيعه مردود ومما يصرح
بالاجماع ما اخرجه الحاكم وصححه عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال ما
راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما راه المسلمون سيا فهو عند الله سيء
وقد راى الصحابه جميعا ان يستخلفوا ابا بكر فانظر الى ما صح عن ابن مسعود
وهو من اكابر الصحابه رضي الله عنهم وفقهايهم ومتقدميهم من حكايه
الاجماع من الصحابه جميعا على خلافة ابي بكر ولذلك كان الاحق بالخلافه
عند جميع اهل السنه والجماعه في كل عصر منا الى الصحابه رضوان الله عليهم
اجمعين وكذلك عند جميع المعتزله واكثر الفرق واجماعهم على خلافته قاض
باجماعهم على انه اهل لها مع اتضاح الظهور بحيث لا يخفى على المعاندين
الذين اعمى الله بصرهم وبصايرهم عن الحق فلا يقال انها واقعه تحتمل
لانها لم تبلغ بعضهم ولو بلغت الكل لربما اظهر بعضهم خلافه على ان هذا
انما يتوهم لو لم يصح عن بعض الصحابه المشاهدين لذلك الامر من اوله الى اخره

حكاية

حكاية الاجماع ولذا قال علي رضي الله عنه لم يختلف علينا منا اثنان واما بعد
ان صح عن مثل ابن مسعود حكايه اجماعهم كلهم فلا يتوهم ذلك اصلا
سيما وعلي رضي الله عنه ممن حكى الاجماع على ذلك ايضا كما مر عنه لما قدم
البصره سيل عن مسيره هل هو بعهد من النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
مبايعته هو وبقيه الصحابه لابي بكر رضي الله عنهم وانه لم يختلف عليه
منهم اثنان واخرج البيهقي عن الزعفراني قال سمعت الشافعي يقول
اجمع الناس على خلافة ابي بكر وذلك انه اضطر الناس بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم يجدوا تحت اديم السما خيرا من ابي بكر فولوه
رقابهم فعلم انه لا دلالة في حديث من كنت مولاه فعلي مولاه وحديث
انت مني بمنزله هرون من موسى على تقدم خلافة علي على الصديق رضي الله
تعالى عنهما لا نصا ولا اشاره والا لزم نسبة الصحابة رضي الله عنهم الى
الخطا وهو باطل لعصمتهم من ان يجتمعوا على ضلاله فاجماعهم على
خلاف ما زعمه اوليك المبتدعه الجهال الذين غرقوا في بحر الهوى و
الضلال قاطع بان ما توهموه من هذين الحديثين غير مراد على فرض
احتمالهما لما قالوه فكيف وهما لا يحتملانه بوجه فظهر ان ما سودوا به
اوراقهم من تلك الاحاديث لا تفيد ما زعموه واحتمال ان ثم نص غيرها
زعموه بعلمه علي او احد المهاجرين والانصار باطل ايضا والا لاورد
العالم به يوم السقيفه حين تكلم في امر الخلافه او بعد ذلك لوجوب
ايراده والا لزم ما لا يخفى قبحه على العالم به ولزم اجدا امرين

فرض ن

Copyright © King Saud University